

بكتبة جامعة القاهرة  
رقم المكتبة 1000  
رقم الرف 100  
تاريخ التسجيل 1/1/1950

ويسمى ثم يرد يجب علينا وقد يجب على الكفاية كما يعلم في اقسامها  
التي ذكرنا فانهم بشر وطوبى بها بقسمية ان يامن من خوف من ربه  
في نفسه او نحو ما له العلم بقبوله نصحه لما هو حيا به من وجوب الامر  
بالمعروف والنهي عن المنكر وان علمه لا يسمع له ومن ثم يندى السلام  
ولو علم من علمه ان لا يرد انهم من مافي في الدين وفيه مخالفة لما في العقائد العديدة  
فان شرطه ان لا يرد الى الفتنة وان يظن وان لم يظن قبله انتهى واما  
في فتاوى فانيان يكتفي وعناجه انه اذا اراد ان لا يرد علمه او يعلم انه لو لم  
قبله منه لا يسمع ان يسكت وان كان يعلم انه لو لم يسمع لا يسمع ان يسكت  
ان يتراءى والنهي افضل واذا علم انهم يفرقون ويشتمون ويسعدون  
انهم وفي نصيب الاحتمال ان يطرح اذا علم انهم يستمعون كلامه بحسب  
ان ياتهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بشرط المقررة في محله او توفيقهم  
وهو صغيرهم وهم يردون بالمو عظم طاعتها ونهاهم والافلا والمنتقد  
فان علم انهم لا يسمعون بحسب عليه الام لانهم ينادون على الجلب الانقياد بحسب  
المنطوق انتهى فالغنا الفاء هذه بسببية رسالة منطوية ترى  
على اصول الدين والاصل ما يبنى عليه غيره والمراد منها الحكم  
الشريعة التي تتعلق بالاعتقاد وهي بعلم التوحيد والصفات  
وقرر عليها لا بد لكل انشا منه والمراد الاحكام الشرعية التي تتعلق  
بكتيفية

بكتيفية العار ويسمى بعلم الفقير حيا وان الكون من الناصحين وكنا  
بالتركيب ليتم نفعها وهي الرسالة التي يقال لها بركوي رسالة الان  
هذه الرسالة الفاخرة استهزت بين الناس اشهرها الشفيع  
النهار في بيت في اخرها ما يجب من الصيا با ورت بصيغة الجمع  
اشعارا بكثرة انتم لها وان كانت اللام ترد الى الجندل الايضاء  
كما في جامع الرموز او يسمى عطف علمي وما هو المستوفى عطف  
او السحب عطف على المستوفى في حال الاختصار متعلق بالمستوفى  
وبما بعده على سبيل التنازع وما بعده عطف عليهم او ما يقع  
معطوف على ما هو للمستوفى من الصدقة وقراءة القرآن والاداء  
تماما بان لا يعجز عطف عليه شيت بحج او انزل على التنازع في شرح  
اصول الحديث واعلم ان الفقهاء يسلمون الاثر في كلام  
السلف والخبر حديث رسول الله صلعم وقيل للخبر والحديث  
عن النبي ثم والاثر علم ومنها وهو للاظهر انتهى لكن الظاهر كلام  
المص وضمها هو الاول ولقد اريتا الرواية هذه البصيرة  
في هذا الشأن اي في بيان الوجوب يا ريبا في كل رسالة ملاحسة  
وتحويها كذا نقل عند فقهاء امر كثيرة لم يجلد لها اصلا ولا يثبت  
في كتب معتبرة بار وجلدنا بعضها اي بعض هذه الامور والكثرة في الغنا

بكتبة جامعة القاهرة